# اجتهادات الأصوليين في صناعة الحدود وصياغة المصطلحات

## ـــ دراسة نقدية ـــ

## *The effort of scientis of jurisprudence 's origins in the industry of definitions and expressions of words – Critical study –*

بخاري بوهرة[1]

جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان

bouharra.boukh@gmail.com

تاريخ الوصول: 2019/04/23/ القبول: 2019/05/27/ النشر على الخط: 2019/06/15

**Received**: 23/04/2019 / **Accepted**: 27/05/2019 / **Published online**15/06/2019

## ملخص

تدور فكرة هذا المقال حول بيان كثير من الأخطاء التي وقع فيها الأصوليون في صياغة المصطلحات ، وصناعة الحدود ، وفي كثير من المباحث الأصولية ، بحيث أُخذت عنهم مسلّمة دون تمحيص و لا غربلة ، مع أنّ حقيقتها اللغوية والشرعية على خلاف ذلك كحصر مجال هذا الفن في الفروع الفقهية دون غيرها من الأحكام الشرعية ، وهو ما سأحاول توضيحه في هذا المقال .

**الكلمات المفتاحية** : قواعد أصولية ، أخطاء أصولية ، صياغة المصطلحات ، صناعة الحدود .

## ABSTRACT

The idea of this article revolves around the statement of many mistakes in origins of jurisprudence in in the industry of definitions and expressions of words.

So that it took them without discussion, and People followed each other to mention them and became as if they could not be mistaken, This is what I will try to explain in this article.

**key Words** : Principles of jurisprudence, Errors of fundamentals of Jurisprudence, Naming of words, Manufacturing definitions

[1]– المؤلف المرسل: بخاري بوهرة، الإيميل: bouharra.boukh@gmail.com

## مقدّمة

إنّ علم أصول الفقه لا يزال بحاجة إلى مزيد خدمة وعناية وتنقيح ، فهو العلم الذي يستند إليه العلماء في فهم دينهم ، والحكم الذي يتحاكمون إليه عند تقرير الدّلائل و تحرير المسائل ، ولما كانت مسائله المحررة وقواعده المقررة تؤخذ مسلّمة عند كثير من أهل النّظر كما نراه في كثيرٍ من المباحث ، فصار الواحد من كبار العلماء إذا استشهد لقوله بكلمة من كلام أهل الأصول أذعن له المخالفون وإن كانوا من الفحول ، لاعتقادهم أنّ مسائل هذا العلم قواعدٌ مؤسسة على الحقِّ الحقيق الذي لا يقبل الجدال ، مربوطة بالعروة الوثقى من المعقول والمنقول ، تقصر عن القدح فيها أيدي فطاحل العلم ، وإنْ تعاظمت في الباع والطول ، وبهذه الكيفية صار جلُّ أهل العلم واقعا في الرأي أعظم وقعة ، رافعا لرايته أعظم رفعة ، وهو مع ذلك يظن أنّه لم يعمل بغير علم الرواية ؛ كان حريٌّ بمن همّه نبذ التعصب والتقليد أن يجرد فكره وقلمه لتمحيص قواعد هذا الفن ومسائله ، فالعصمة ليست إلا لكتاب الله جلّ وعلا وسنّة نبيه صلى الله عليه وسلم .

### أهمية هذا الموضوع وسبب اختياره .

1 . هذا الموضوع لم يتطرق إليه من قبل حسب علمي ؛ وهو يتعلق بعلم مهم وهو علم أصول الفقه ، وهو بهذا يعتبر خدمة جديدة لهذا العلم .

2 . هذا البحث يسلط الضوء على أخطاء شائعة ومشهورة عند الأصوليين ، وحريٌ بطالب العلم أن يتعرّف عليها .

3 . هذا الموضوع يعنى ببيان كثير من أوجه الخلاف بين المتقدمين والمتأخرين من الأصوليين في صياغة المصطلحات وصناعة الحدود .

4 . عناية كثير من المتأخرين بهذا الموضوع ، كالشوكاني في "إرشاد الفحول" والدكتور عبد الكريم بن علي بن محمد في "الخلاف اللفظي بين الأصوليين "، وغيرهما [2] ؛ غير أنّني لا أركز على جانب الخلاف اللفظي كما هو الشأن في هذا الكتاب الأخير وإنّما أُعنى ببيان الخطأ الذي تتابع عليه جملة الأصوليين في فهم المراد من هذا اللفظ ، كمعنى الأصل هل هو ما يبنى عليه غيره ، ومعنى الدليل هل المراد به ما يتوصل به إلى القطع لا الظن ، والأمارة هل هي التي يتوصل بها إلى الظن ، وهل الأمارة تختلف عن الدليل ومعنى الفقه هل يصدق فقط على الأحكام الشرعية العملية ، أم أنّ مفهومه أوسع ؟

5 . إشارةُ كثيرٍ من المتقدمين إلى هذا الموضوع ( أخطاء مشهورة عند الأصوليين والفقهاء)، كالخطيب البغدادي في " الفقيه والمتفقه " ، الذي جعله نصيحة لأهل الحديث ، وأضاف إليه قضايا جدلية ، ومباحث متعلقة بأدب الفقه ،

[2] . سيأتي لاحقا في هذا المقال ذكر أمثلة أخرى.

وأخطاء مشهورة دخلت على هذا الفن من الفلسفة والمنطق اليوناني ؛ وابن عبد البر في " جامع بيان العلم وفضله " ، الذي حرص فيه على تجريد ما هو صحيح من المفاهيم ، واستند فيه إلى الكتاب والسنة ، ونقل عن كثير من أئمة المالكية في هذا الشأن ، وكذا الجهود التي قام بها شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ، وغيرهم .

6 . كثير من القواعد الأصولية أخذت مسلّمة دون مناقشة وتمحيص ، كحصر قواعد هذا العلم في الأحكام الشرعية العملية دون غيرها من الأحكام الشرعية ، كقاعدة :" الأمر المجرد عن القرائن يفيد الوجوب أو للوجوب " ، أجدها تصدق على حكم شرعي عقدي ، فقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ... ﴾ [ النساء:136]، يستفاد منها وجوب الإيمان بالله جلّ وعلا ورسوله صلى الله عليه وسلم انطلاقا من إعمال هذه القاعدة الأصولية .

## الدراسات السابقة:

وقد رتبتها على حسب ترتيبها الهجائـي :

**1. أخطاء الأصوليين في العقيدة** :أبو محمد صلاح كنتوش ،دار الآثار ، صنعاء اليمن ، ط1 (1427هـ/2006م) .

اعتنى صاحبه بتتبع كثير من زلات الأصوليين في العقيدة ،وبعض مسائل الأصول فنبه عليها في كتابه هذا النفيس ، مثل :اختلاف الأصوليون في العمل بخبر الآحاد ،وتكفير منكره ، تفريقهم بين ما أفاد العلم والظن من الأدلة ، تكليف السكران ، العلاقة بين الأمر والنهي ، وبين الحسن والقبح ، وغيرها الكثير ، ولكنّها انصبت جلها في ما وقع من أخطاء في العقيدة.

**2 ـ مزالق الأصوليين** : محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ، تحقيق : محمد صباح المنصور ، مكتبة أهل الأثر الكويت ، ط1( 1425هـ/ 2004م ) .

استهله رحمه الله بذكر فوائد علم أصول الفقه ، وأنّه أنفع العلوم وأجلها وأوسعها ، ثم حث طالب هذا العلم على التحلي بالموضوعية في دراسة مسائل هذا العلم ولا يميل إلى جهة على حساب غيرها ، ثم ذكر أنّ من مزالق هذا الفن تلك الخلافات والتفريعات الحاصلة في مسائله لاسيما في مقدماته ، ومزالق في مباحث واسعة أطال فيها الأصوليون البحث بالرغم من أنّ البحث فيها مضيعة للوقت ، وفي إمكانية وقوع الإجماع من عدمها ، واللفظ قبل استعماله هل هو للحقيقة أم المجاز ، وخبر الواحد هل يفيد الظن أم اليقين ، وغيرها ، ولكنّه نبه إلى شيء يسير منها فقط ؟

**3 . مسائل أصول الدين المبحوثة في أصول الفقه عرض ونقد على ضوء الكتاب والسنة** : خالد عبد اللطيف عبد الله ، رسالة دكتوراه ، الجامعة الإسلامية بالمدينة ، ط1 ،1426هـ.

جعل رسالته العلمية في جمع مسائل العقيدة التي تطرق إليها الأصوليون في علم أصول الفقه ، وفي معرض رسالته هذه بيّن كثيرا من تلك الأخطاء العقدية : كالحكمة والتحسين والتقبيح وتكليف مالا يطاق ، ناقش فيها أقوال المخالفين فيها وبيّن الصواب ؛ مناقشة القول بأنّ المبني على مقدمات ظنية ظني ؛ مناقشة القائلين بإثبات المجاز في اللغة والقرآن ؛ وغيرها وكلّها أخطاء عقدية على حسب زعم صاحب الرسالة العلمية .

## وأما إشكالية هذا المقال فيمكن تلخيصها فيما يلي :

1 .كيف نشأت هذه الأخطاء وما هي أسبابها ؟

2 . ما هي الثمرة الفقهية التي يمكن تحصيلها من تصحيح هذه الأخطاء ؟

3 ـ هل هذه الأخطاء في مجال واحد وعلى شاكلة واحدة ، أم أنّها متعددة ؟

4ـ هل مسائل هذا الفن أخذت حقيقة مسلّمة من دون مناقشةٍ أم أنّها نوقشت وانصب اهتمام المتأخرين على وجهة واحدة من وجهات النّظر فيها دون غيرها الأمر الذي جعلنا نعتقد أنّها أخذت عن الأوائل مسلّمة ؟

## المنهج المتبع في المقال وخطته :

للإجابة عن هذه الأسئلة ، وتحقيقا للأهداف المرجوة اعتمدت على ثلاثة مناهج ، وهي **المنهج الاستقرائي** في تتبع أخطاء هذا الفن من كتب الفقه والتراث ، **المنهج التحليلي** في شرح هذه الأخطاء و المسائل ،**والمنهج المقارن** في استخلاص الراجح من الآراء المختلفة ، وفق الخطة التالية : مقدمة وثلاثة مطالب ، وخاتمة .

## المطلب التمهيدي : تعريف علم أصول الفقه .

لما كان" **علم أصول الفقه** "مركب من كلمتين إحداهما "**الأصل** " والأخرى"**الفقه**" ،فإن تعريفه الاصطلاحي متوقف على معرفة كل منهما ،وذلك أن معرفة اللفظ المركب بتمامه متوقفة على معرفة أجزائه ،لذلك كان من الأنسب تعريف كل لفظ على حدة ،ومن ثَمَ تعريفه باعتباره علماً مركبا.

**الفرع الأول : تعريف الأصل والفقه لغة واصطلاحا .**

**الفقرة الأولى : التعريف اللغوي .**

**الأصل لغة** : ما ينبني عليه غيره[3] ؛ أي : هو أساس غيره فحسب ؛ **و الفقه لغة** : هو العلم بالشيء والفهم له[4]، قال ابن فارس :(( الفاء ،والقاف ،والهاء أصل واحد صحيح،يدل على إدراك الشيء ،والعلم به))[5]، و أشار شارح الكوكب المنير إلى وجه ارتباط العلم بالفهم ،من حيث كون العلم متولد من الفهم بقوله:(( (الفقه لغةً) ، أي: في اللغة : (الفهمُ) عند الأكثر ،لأن العلم يكون عنه ))[6]،وذهب البعض إلى أنّه هو فهم الشيء الدقيق الخفي[7].

وقال آخرون : هو فهم غرض المتكلم من كلامه ،يُقال: فقهتُ كلامَك ،أي : ما يرمي إليه كلامُك من أغراض ،وأسرار[8]،والظاهر من كلام أئمة اللغة أن الفقه هو : الفهم المطلق[9]، ومنه قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام : ﴿ وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ٢٧ يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي ٢٨ ﴾،[ طه ]، أي : يحصل لهم فهم ما يريد منهم[10]،وقوله ﷻ : ﴿ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلۡقَوۡمِ لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثًا ... ﴾ ،[ النساء : 78] ،أي يفهمونه[11]، فالفقه في اللغة إذاً هو الفهم المطلق ثم خصّ به علم الشريعة، يقول ابن

---

[3] ـ التعريفات : علي الجرجاني ، مكتبة لبنان، بيروت . لبنان ،طبعة : 1985م . ص 45 ؛ المصباح المنير : أحمد بن محمد الفيومي ، صححه: حمزة فتح الله ، المطبعة الأميرية ،القاهرة . مصر ، ط 5 ، 1922م.:ج1ص 45، وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون من علماء الأصول كأبي الخطاب ، وأبي الحسين البصري ، والإيجي والشوكاني ، أنظر : المهذب في علم أصول الفقه المقارن : د/ عبد الكريم النملة ، مكتبة الرشيد الرياض ، ط1( 1420هـ ،199م) . ج1 ص11

[4] . لسان العرب : ابن منظور ، تحقيق : عبد الله علي الكبير وآخرون ، دار المعارف ، القاهرة . مصر ( د، ت ،ط ) .ج5، ص 3450 ، مجد الدين الفيروز آبادي ، القاموس المحيط . تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت . لبنان، ط 8 ، 1426هـ /2005م .ص 1250 .

[5] . معجم مقاييس اللغة لابن فارس: أبو الحسين ابن فارس ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، الناشر : دار الفكر، بيروت . لبنان ،طبعة : 1399هـ /1979م. جـ4،ص 442.

[6] . شرح الكوكب المنير : ابن النجار محمد بن أحمد، تحقيق : محمد الزحيلي ،ونزيه حماد ، مكتبة العبيكان ، الرياض . السعودية ، ط5 ، 1413هـ / 1993م .جـ1،ص 40.

[7] . المصدر نفسه : جـ1،ص 40، شرح تنقيح الفصول : أبو العباس القرافي ؛ مكتب البحوث والدراسات بدار الفكر، بيروت . لبنان ، ط1424هـ /2004م. ص 21، نهاية السول : جمال الدين الآسنوي ، عالم الكتاب ،القاهرة . مصر، (د ، ط ،ت) . جـ1،ص 8 ، شرح اللمع : أبو إسحاق الشيرازي ، تحقيق :عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي ،بيروت . لبنان، ط 1 ، 1408هـ /1988م . جـ1،ص 157.

[8] . شرح الكوكب المنير :جـ1،ص 41، نهاية السول: جـ1، ص8 ، المعتمد في أصول الفقه : أبو الحسين المعتزلي. تحقيق: محمد حميد الله ، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، طبعة 1385هـ /1965م. جـ1،ص8 ، المحصول : الرازي ؛ تحقيق : طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة ، بيروت . لبنان ، ( د ، ط ، ت) . جـ1، ص78 ،: إعلام الموقعين : ابن القيم ، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن الجوزي . السعودية ،ط1 ، 1423هـ . جـ2، ص386.

[9] . لسان العرب : جـ5، ص 3450 ، القاموس المحيط: ص 1250، معجم مقاييس اللغة : جـ4، ص 442.

[10] . تفسير القرآن العظيم : ابن كثير ؛ تحقيق : مصطفى السيد محمد وآخرون ، مؤسسة الرسالة، الجيزة . مصر ، ط 1، 1421هـ/ 2000م . جـ7،ص324.

[11] ـ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن : محمد الأمين الشنقيطي. أشرف عليه : بكر أبو زيد، دار عالم الفوائد ،مكة المكرمة، ط1، 1426. جـ4،ص188.

منظور: « وغلب على علم الدين لسيادته ،وشرفه ،وفضله على سائر أنواع العلم، كما غلب النّجم على الثّريا ،والعود على المندل »[12].

**الفقرة الثانية : التعريف الاصطلاحي .**

**الأصل اصطلاحا :**" مَا لَهُ فَرْعٌ " ؛ لأَنَّ الْفَرْعَ لا يَنْشَأُ إلاَّ عَنْ أَصْلٍ[13] ؛ **والفقه في الاصطلاح:** عرّف بتعريفات كثيرة ،ولعل أبرزها وأشهرها وأكثرها شيوعا في كتب الفقه والأصول تعريفه بـ :« العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية »[14].

**الفرع الثاني : تعريف أصول الفقه باعتباره علما مركبا .**

اختلفت عبارات الأصوليين في تعريف علم أصول الفقه ، فعرّف بـ "إدراك القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الفقه" [15] ؛

وقيل: "هو العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية "[16] ؛

وقيل: "هو نفس القواعد الموصلة بذاتها إلى استنباط الأحكام "[17]؛

وقيل: "مجموع طرق الفقه من حيث إنها على سبيل الإجمال، وكيفية الاستدلال، وحالة المستدل بها "[18] ؛

ومن الأصوليين من عرّفه بقوله : " **معرفة دلائل الفقه إجمالا ، وكيفية الاستفادة منها ، وحال المستفيد** " [19]، وهذا والله أعلم هو الأقرب للصواب والصحة [20]، لأنّه يأخذ بأغلب تلك الاعتبارات التي لعلم أصول الفقه فيها مدخل .

---

[12] . لسان العرب: جـ5،ص3450.

[13] ـ شرح الكوكب المنير : ج1 ص 11 وص 38.

[14] . جمع الجوامع : تاج الدين السبكي ، علق عليه ووضع هوامشه : عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية بيروت . لبنان ، ط2 ، 1424هـ/2003م . ص 13؛ شرح العضد على مختصر ابن الحاجب : عَضُد الملة الإيجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان ، ط1 ، 1421هـ /2000م. ص09، الحدود الأنيقة : زكريا الأنصاري .تحقيق : مازن المبارك ، دار الفكر ، بيروت . لبنان ، ط1 ، 1411هـ /1991م . ص67 .

[15] . التقرير والتحبير : لابن أمير الحاج الحنبلي ، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، ط1 (1419هـ/1999م) .ج1ص 68.

[16] ـ مختصر المنتهى : ابن الحاجب المالكي ، تحقيق : د/ نذير حمادو ،دار ابن حزم ، بيروت لبنان ، ط1(1427هـ /2006م ) . ج2 ص201 .

[17] ـ نجاح الطالب : صالح بن مهدي المقبلي ، تحقيق أحمد بن حميد الجهني ، جامعة أم القرى ، ( د ، ط ، ت ) ص 85 ، بشيء من التصرف .

[18] ـ البحر المحيط : بدر الدين بن بهادر الزركشي ، تحقيق : عبد القادر العاني ، وزارة الأوقاف الكويتية ، ط2 (1413هـ/ 1992م ) . ج1ص24

[19] ـ شرح الكوكب المنير : ج1ص 14؛ نهاية السول :ج1ص 9، وغيرهما

## المطلب الأول: نماذج من تنبيهات وإشارات العلماء إلى أخطاء مشهورة عند الأصوليين .

هذا الموضوع ليس له كتابٌ خاص ، وضعه صاحبه لتجريد المسائل والتعريفات والمصطلحات التي وقع الخطأ فيها واشتهر ، وتتابعت الألسن في نقله ، وإنّما مادته مبثوثة في كتب أصول الفقه والفقه ، تحصل من مقارنة ما كتبه المتقدمون بما كتبه المتأخرون ، وبما قرره المحققون منهم ،وسأسرد جملة من تلك الكتب على سبيل المثال لا الحصر وجدتُ فيها مادة هذا الموضوع ،وهي كالآتي حسب تسلسلها الزمني :

**أولا / كتاب الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي** [ت 426هـ] [21]:

يعد هذا الكتاب امتدادا لرسالة الشافعي ، وجعله صاحبه نصيحة لأهل الحديث ، وأضاف إليه قضايا جدلية ، ومباحث متعلقة بأدب الفقه ، وأخطاء مشهورة دخلت على هذا الفن ؛ ففي كلامه عن ماهية الدليل وبيان الفرق بينه وبين الأمارة بيّن أنّ العرب لا تفرق بين المصطلحين فهما عندهم اسمان لمسمى واحد ، بخلاف ما اشتهر عند الأصوليين [22] ، وفي كلامه عن المجاز بيّن خطأ من جعله مقابلا للحقيقة ، فإنّ المجاز كما قال هو عند العرب من لغتها وعادتها ، فإنّها تسمي الشيء باسم الشيء إذا كان مجاورا له أو كان منه بسبب ، وتحذف جزءاً من الكلام طلبا للاختصار [23]، والأمثلة في هذا كثيرة .

**ثانيا / كتاب جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر**[ ت 463هـ ] [24]:

جعله في بيان فضل العلم وآداب أهله ، وفي مباحث أصولية بيّن فيها كثيرا من تلك الأخطاء المشهورة لدى الأصوليين ، مثل كلامه عن الفقه وما يصدق عليه ، وأنّ الفقه في عهد النبوة كان يدخل فيه الحديث النبوي ودلّل على ذلك بأحاديث كثيرة [25]؛ وهو بهذا يشير إلى خطأ من حصره في الأحكام الفقهية العملية .

**ثالثا / قواطع الأدلة لأبي المظفر السمعاني** [489هـ] [26]:

---

[20] - المهذب في علم أصول الفقه المقارن : د/ عبد الكريم النملة ، ج1 ص29.

[21] ـ الفقيه والمتفقه : الحافظ أبي بكر بن ثابت الخطيب البغدادي ، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي ، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية ، ط1 ( 1417هـ/ 1996م ) .

[22] . المصدر نفسه : ج2 ص232 .

[23] . المصدر نفسه : ج1ص239.

[24] ـ جامع بيان العلم وفضله : الحافظ أبي عمر ابن عبد البر ، تحقيق : أبي الأشبال الزهيري ، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية ، ط1 ( 1403هـ/ 1983م ) .

[25] . المصدر نفسه : ج2ص 419.

بيّن كثيرا من تلك الأخطاء ، كمثل حديثه عن مفهوم الأصل ، فبيّن فيه خطأ من عرّفه بما يبتنى عليه غيره ، وكذا خطأ من عرّفه بما يقع التوصل به إلى معرفة ما وراءه ، قال : (( والعبارتان مدخولتان ،...)) [27] ؛ وفي معرض حديثه عن الأصول بيّن خطأ من جعل العقل والحس واللغة من الأصول التي يستمد منها علم الأصول [28].

**رابعا / تراث شيخ الإسلام ابن تيمية** [ ت 728هـ]، **و ابن القيم الجوزية** [ ت 751هـ] :

فقد نبها في كثير من المواضع من كتبهم إلى أخطاء لا تكاد تحصى كثرة وقع فيها الأصوليون ، منها : الرد على من زعم أن النّصوص ـ أخبار الآحاد ـ تفيد الظن لا اليقين والأساس الذي بني عليه هذا القول[29] ، ودرء تعارض العقل والنقل ،وأنّ العقل آلة لفهم الدليل لا دليل في حد ذاته[30] ، مسألة التحسين والتقبيح العقليين والضابط فيهما[31] ، التأويل الصحيح من الباطل والرد على من وسع دائرته [32]، والأمثلة كثيرة ، ومن الكتب التي حوت هذه التعقيبات والردود مجموع الفتاوى ، الجزء العشرون منه ، المسودة لآل تيمية ، إعلام الموقعين لابن القيم ، بدائع الفوائد لابن القيم ، الجزء الرابع منها .

**خامسا / الموافقات للشاطبي** [ ت 790هـ ] [33]:

وهو من أكثر الكتب التي نبه فيها صاحبه إلى الأخطاء المشهورة التي وقع فيها الأصوليون وعلى سبيل المثال : تحذيره من المسائل التي لا طائلة من الخوض فيها ، فقال : ((كل مسألة مرسومة في أصول الفقه لا ينبني عليها فروع فقهية، أو آداب شرعية، أو لا تكون عونا في ذلك؛ فوضعها في أصول الفقه عارية)) [34]، وغيرها .

---

[26] ـ قواطع الأدلة في أصول الفقه : أبو المظفر السمعاني ، تحقيق : عبد الله بن حافظ الحكمي ، الرياض ، ط1 (1419هـ /1998م ) .

[27] . المصدر نفسه : ج1 ص 21.

[28] . المصدر نفسه : ج1ص 22.

[29] . الرد على المنطقيين : شيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق : عبد الصمد شرف الدين المكتبي ، مؤسسة الريان ، بيروت لبنان ، ط1(1426هـ /2005م) . ص 79 ـ80 .

[30] . درء تعارض العقل والنقل : شيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق : محمد رشاد سالم ، طبع إدارة الثقافة والنشر بالجامعة ، السعودية ،ط2 ( 1411هـ/ 1991م ) . ج1ص 110.

[31] . مدارج السالكين بين منازل إيّاك نعبد وإيّاك نستعين : ابن القيم الجوزية ، تحقيق : مكتب التحقيق بدار التراث العربي ، بيروت ـ لبنان ، ط1(1419هـ/199م ) . ج1ص 180.

[32] ـ الصفدية : شيخ الإسلام بن تيمية ، تحقيق محمد رشاد سالم ، طبعة 1406هـ ، الرياض .ج1ص 291 ؛ إعلام الموقعين : ابن القيم الجوزية ، تحقيق : مشهور حسن آل سلمان ، دار ابن الجوزي ،الرياض . السعودية ، ط1 ( 1423هـ).ج 6ص 180وما بعدها .

[33] . الموافقات : العلامة أبي إسحاق الشاطبي ، تحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ، الخُبر السعودية ، ط1( 1417هـ /1997م ) .

[34] . المصدر نفسه : ج1ص 42 .

**سادسا / مزالق الأصوليين للصنعاني** [ ت 1182هـ] [35]:

هذا من الكتب النادرة في موضوعها ، فمن خلال عنوانه تتضح مادته ، فقد جمع فيه كثيرا من الأخطاء التي وقع فيها الأصوليون ، كمباحث واسعة أطال فيها الأصوليون البحث بالرغم من أنّ البحث فيها مضيعة للوقت [36]، وفي إمكانية وقوع الإجماع من عدمها [37]، واللفظ قبل استعماله هل هو للحقيقة أم المجاز [38]، وخبر الواحد هل يفيد الظن أم اليقين [39]، وغيرها .

**سابعا/ أدب الطلب ومنتهى الأَرَب للشوكاني** [ ت 1250هـ] [40]:

أشار فيه إلى كثير من المسائل من مثل : هل يبنى العام على الخاص مطلقا أم هو مشروط بشرط تأخر الخاص ، هل يحمل المطلق على المقيد مع اختلاف السبب أم لا؟ ، هل الأمر للوجوب ؟، وهل النّهي للتحريم ؟، وغيرها من المسائل في : النسخ ، المفهوم والمنطوق ، القياس ومباحث العلة ...؛ بيّن أن أغلبها خاطئ وأنّ الصواب منها ما كان مستندا إلى دليل شرعي من قرآن وسنة أو إلى لغة العرب ، وأنّ ما كان مستندها الرأي وهي كثيرة ، فأغلبها خاطئ [41].

**ثامنا / توجيه النظر إلى أصول الأثر للشيخ طاهر الجزائري** [ ت1338هـ] [42] :

جمع فيه خلاصة ما جاء في كتب أصول الفقه وأصول الحديث من القواعد والفوائد ، وبيّن بعض مادة هذا الموضوع ، ففي معرض حديثه عن " التقارن بين الدليلين المتنافيين " ، قال : « وقد وقع في كتب أصول الفقه مسائل كثيرة مبنية على مجرد الفرض ، وهي ليست داخلة فيه ، وكثيرا ما أوجب ذلك حيرة المطالع النبيه ، حيث يطلب لها الأمثلة ، فيرجع بعد الجد والاجتهاد ، ولم يحظ بمثال واحد »[43]، وقد أورد كثيرا من مادة هذا الموضوع وقد أحصيت منها أكثر من عشرين مسألة في : الأدلة ، الإجماع ، القياس ، خبر الواحد ،النسخ ، التعارض والترجيح ، وغيرها .

---

[35] ـ مزالق الأصوليين : محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ، تحقيق : محمد صباح المنصور ، مكتبة أهل الأثر الكويت ، ط1( 1425هـ/ 2004م ) .

[36] ـ المصدر نفسه : ص 63.

[37] ـ المصدر نفسه : ص 64 ـ 67.

[38] ـ المصدر نفسه : ص 68 ـ 70.

[39] ـ المصدر نفسه : ص 83.

[40] ـ أدب الطلب ومنتهى الأرب : محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق : عبد الله بن يحيى السريحي، دار الكتب العلمية . بيروت لبنان ،ط1، 2008م .

[41] ـ المصدر نفسه : ص 174.

[42] ـ توجيه النظر في مسائل النظر : للعلامة طاهر الجزائري الدمشقي ، تحقيق : عبد الفتاح غدة : مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب سوريا ،ط1 ( 1416هـ/ 1995م) .

[43] ـ المرجع نفسه : ج1ص 544.

**تاسعا / المهذب في علم أصول الفقه المقارن للدكتور عبد الكريم النملة :**

بيّن فيه أخطاء مشهورة وقعت للأصوليين ،مثل : المصادر التي يستمد منها هذا الفن والصواب فيها [44]، الدليل وأنّه يشمل القطعي والظني [45] ، وغيرها .

## المطلب الثاني: في مسائل تطبيقية في نقد اجتهادات أصولية يظن وقوع الخطأ فيها.

في هذا الجزء من المقال سأورد جملة من الاجتهادات الخاطئة التي تكلم فيها أهل العلم وبيّنوا خطأ ما ذهب إليه أصحابها ،وأنّها أخذت عنهم مسلمة من دون مناقشة ومن أمثلة هذه المسائل ما يأتي :

**المسألة الأولى : علم الأصول هل هو العلم بالقواعد أم هو ذات القواعد ؟**

اشتهر عند الأصوليين أنّ علم أصول الفقه هو العلم بالقواعد ....[46]، وأنّ هذا الفن هو تابعٌ لمدارك النّاس ، وذهب منتقدوهم إلى القول بأنّ علم أصول الفقه هو ذات القواعد ، وذلك أنّ هذا العلم موجود ولو لم يوجد عالم به ، وهذا هو ما يتوافق مع التعريف اللغوي للأصل ، وذلك أن الأصل في اللغة هو الأساس أو ما يبنى عليه غيره [47]،وما اشتهر عند الأصوليين من أنّ الأصول هو العلم بالقواعد بنوه على قولهم أن الفقه هو معرفة الأحكام الشرعية ، قالوا وكذلك الأصل لا يكون أصلا إلا إذا كان فيه معرفة كما في الفقه [48]،فإن الفقه كما يتوقف على الأدلة يتوقف على معرفة القواعد ، وهذا القول ليس بصحيح ، فلا يصح أن نبني على حقيقة الفقه حقيقة علم أصول الفقه .

**المسألة الثانية: ما يستمد منه أصول الفقه ؟**

**أولا/ هل يستمد من علم الكلام ؟**

اشتهر عند الأصوليين القول بأنّ علم أصول الفقه يستمد من علم الكلام ، وقالوا لا يصح أن تجعل الأدلة أدلة إلا بعد تقرير العقائد التي يبنى عليها حجية هذه الأدلة ، فإنّنا لا نعرف أنّ السنة حجة إلا إذا قررنا أنّ الذي جاء بها مرسل من عند ربه ، وتقريره يكون في علم المعتقد ، والأمثلة في هذا كثيرة [49].

---

[44] ـ المهذب في علم أصول الفقه المقارن : ج1ص 55.
[45] . المرجع نفسه : ج2ص 469.
[46] ـ مختصر المنتهى ، ابن الحاجب المالكي :ج2 ص201 .
[47] ـ التعريفات ، علي الجرجاني : ص 45 ؛ المصباح المنير ، أحمد بن محمد الفيومي:ج1ص 45.
[48] ـ شرح الكوكب المنير : ج1ص 14.
[49] ـ البحر المحيط : ج1ص28.

ويرد عليهم بأنّ هذا لا يعني أنّ مسائله مستمدة من علم الكلام ( المعتقد) ، فإنّ معنى الاستمداد أن تكون حجة لهذا العلم وتؤخذ الأدلة منها ويبنى عليها قواعد في هذا الفن ، وهذا ليس موجود في علم المعتقد ؛ والصواب أن يقال إنّ الطالب ينبغي أن يقدم في دراسته أولا علم المعتقد ، ثم يدرس بقية العلوم الأخرى ، وهو ـ علم المعتقد ـ درجة متاحة لجميع النّاس بخلاف علم الأصول ، فمن خلاله يتوصل الدارس إلى درجة الاجتهاد و الاستنباط وهي درجة عالية لا يبلغها إلا أحاد النّاس.

**ثانيا / هل يستمد علم أصول الفقه من الأحكام الفقهية ؟**

قالوا لأنّه لا بد أن يتصور الإنسان الأحكام الفقهية ليعود إليها عند دراسته للأصول [50]، والصواب أنّ هذا غير مسلّم ، فمعرفة الأحكام الفقهية لها معنيان ، الأول وهو التصور الكلي الإجمالي لهذه الأحكام فيعرف ما هو المباح ، والواجب والصحيح والفاسد ، وغيرها ، وهذا من مباحث علم أصول الفقه ومقدماته ، وفرق بين مقدمات العلم وجزئياته ، وما يستمد منه ؛ المعنى الثاني وهو الفروع الفقهية ككون الصلاة واجبة ، ويستحب فيها كذا ، فهذه الفروع هي المستمدة من أصول الفقه لا العكس .

**المسألة الثالثة :هل الدليل يحصّل المطلوب بنفسه أم بصفات النفوس ؟**

اختلف الأصوليون في المسألة ، فطائفة ترى أنّ المدلول يحصل بذات الدليل وأن صفات النّفوس لا أثر لها ، وطائفة أخرى ترى أنّ المدلول يحصل بصفات النفوس وأنّ الأدلة ليس لها أثر [51] ، والصواب أنّ لكل منهما أثره ، فليس كل النّاس يحسن التعامل مع الدليل .

**المسألة الرابعة : هل العلم والظن ضدان أم ليس كذلك ؟**

فكثيرا ما اشتهر عند الأصوليين أن العلم هو الإدراك الجازم المبني على دليل قاطع ، وأما الظن فهو الإدراك غير الجازم ؛ والصواب : أنّ هذا غير صحيح فالظن في الاستعمال الشرعي يطلق تارة ويراد به الجزم ، كقوله تعالى :﴿ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمۡ... ﴾ [ البقرة: 46] ، ومرة يطلق ويراد به الشك ، كقوله تعالى :﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكۡثَرُهُمۡ إِلَّا ظَنًّاۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔاۚ...﴾ [ يونس :36]، ويطلق تارة أخرى ويراد به الأرجح من الاحتمالات ،كقوله تعالى:﴿ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ ﴾ [البقرة: 230] ، والعلم يطلق ويراد به معان مختلفة ، منها : مجرد الإدراك ، كقوله تعالى :﴿ قَالُواْ لَا عِلۡمَ لَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ﴾ [ المائدة :109] ،الإدراك الراجح ، كقوله تعالى :﴿فَإِنۡ عَلِمۡتُمُوهُنَّ مُؤۡمِنَٰتٖ فَلَا تَرۡجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلۡكُفَّارِۖ...﴾ [ الممتحنة : 10] ، الإدراك الجازم ، كقوله تعالى :﴿فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّۖ﴾ [ الممتحنة : 10] ؛ فإذا أردنا أن نعقد مقارن بين العلم والظن فلا بد من تحديد ما المراد بالعلم وما المراد بالظن.

---

[50] ـ البحر المحيط ، الزركشي: ج1ص 29.

[51] ـ المصدر نفسه :ج3ص 9وما بعدها ، إرشاد الفحول : ج1ص 514.

**المسألة الخامسة : المكره هل هو مكلف أم غير مكلف ؟**

اشتهر في كتب الأصول قولان فقط ؛ إمّا مكلف وهو قول الأشاعرة ، وإمّا غير مكلف وهو قول المعتزلة[52] ، فالمطلع على المسألة في كتب أصول الفقه يبقى في حيرة من أمره وهو لا يجد إلا هذين القولين ، والصواب أنّ المكره على قسمين : ما زال منه الاختيار فهو غير مكلف بالدليل الشرعي كمن حلف ألا يدخل داراً ، ثم أرغمه على الدخول إليها من هو أقوى منه ، وكبله بالحديد ، وما لم يزل منه الاختيار فهو مكلف[53].

**المسألة السادسة : الكفار هل هم مخاطبون بفروع الشريعة أم لا ؟**

فجعلوا السبب في الخلاف في المسألة هي قاعدة "هل يجوز المخاطبة بالشرط والمشروط في آن واحد أم أنّه لا يجوز" [54] ؛فهل يجوز أن يخاطبوا بالصلاة والطهارة والزكاة والصوم والحج والكف عن شرب الخمر وهي لازمة الإيمان مع انعدام أصل الإيمان منهم ؟

والصواب أنّ سبب الخلاف الحقيقي لم يتوارد على محل واحد، فمن قال بأنهم مخاطبون بفروع الشريعة أراد ما يتعلق بأعمال الآخرة، فسيحاسبون عليها يوم القيامة ، استدل بالنصوص الدالة على ذلك[55] ، ومن قال بأنهم غير مخاطبين بفروع الشريعة، أراد أحكامهم في الدنيا بأنهم لا يطالبون بقضاء ما فاتهم من العبادات، كما هو معلوم أنّ الإسلام يجُبُّ ما قبله .

## خاتمة

وفي نهاية هذا المقال ، وبعد هذه الرحلة الشيقة والممتعة في أروقة كتب التراث العطرة الزكية ، سأورد فيما يأتي أبرز وأهم ما توصلت إليه من نتائج في هذا الموضوع ، وهي كالآتي :

1. ليس القصد من هذا الموضوع أن يكون الواحد منا على أهل علم أصول الفقه متطاولا غير متأدب ، أو لكتبهم وجهودهم منتقصا ، فإنّا كما قال ابن الوزير في العواصم والقواسم :« فإنّي مقرٌ بأنّ لأهل كل فن من العلوم الإسلامية منّة على كل مسلم توجب توقير أهل ذلك الفن وشكرهم والدعاء لهم لما مهدوا من قواعد العلم ،وذللوا من صعوبته ،

[52] ـ المستصفى من علم الأصول : أبو حامد الغزّالي ، تحقيق حمزة بن زهير ، ( د ، ط ، ت) .ج1ص 302 ؛ البحر المحيط : ج1ص 358.
[53] ـ مذكرة في أصول الفقه : محمد الأمين الشنقيطي ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط5 ،2001م . ص 39 .
[54] ـ المستصفى من علم الأصول ، أبو حامد الغزالي : ج1ص 304.
[55] ـ أنظر :مذكرة في أصول الفقه ، محمد الأمين الشنقيطي : ص 40.

وكثروا من فوائده ، وقيدوا من شوارده ، وقربوا من أوابده »[56]، وإنّما القصد أن نضيف خدمة ولو يسيرة لهذا العلم ، فالخطأ وصوابه من كتبهم ، وليس لنا فيه إلا الجمع والتعلم .

2 . إنّ هذا العلم خصب غير جدب وقع فيه ما وقع في غيره من العلوم من إبداء الرأي والرأي المخالف له ، وهو بحاجة إلى من يجمع هذه الهفوات أو الأخطاء ويبيّن الصواب فيها ، ولعل في جمعها ما يزيل كثيرا من المغاليق ويفتح كثيرا مما استشكل من مسائل الفقه والدين .

3 . هذه المفاهيم الخاطئة والمشتهرة على أقسام :

منها ما هو وجهة نظر فريق واحد فقط من الأصوليين نقلته كتب أصول الفقه المتأخرة على أنّه هو الحق ، وأما الرأي الآخر المخالف له الصحيح فأهملته ، فظنّ النّاس أنّ الرأي في المسألة واحدٌ لا يوجد له نقيض .

ومنها ما هو نتيجة إهمال سبب الخلاف الحقيقي وإبداله بسبب آخر فرعي، كمسألة الكفار هل هم مخاطبون بفروع الشريعة أم لا ؟ ، فجعلوا السبب في الخلاف هو قاعدة هل يجوز المخاطبة بالشرط والمشروط في آن واحد أم أنّه لا يجوز ؟

ومنها ما هو بسبب ما يسمى بالتراجم بالأقوال ، فكل طائفة تنسب لمخالفيها أقوالا لم يقولوا بها ؛ فينتشرُ ذلك القول عنهم وهم لم يقولوا به ؛ وغيرها .

4 . هذه الأخطاء ليست على شاكلة واحدة وإنّما في مجالات متعددة ، منها ما هو في صناعة الحدود كما في تعريف علم أصول الفقه ، ومنها ما هو في صياغة المصطلحات كالمراد بالظن والمراد بالعلم ، ومنها ما هو في غير ذلك كما في استمداد علم أصول الفقه.

5 . إنّ القول بأنّ مسائل ومباحث وقواعد هذا العلم وغيرها أخذت مسلّمة دون مناقشة غير مسلم به ، فقد نوقشت من المتقدمين والمتأخرين على حد سواء ولكنّها حصلت من آحادهم لا من كلهم .

## التوصيات والاقتراحات :

1. أدعوا طلبة العلم إلى أن يعطوا لهذا العلم أهمية كبيرة ، ويتابعوا البحث في هذا الموضوع بالذات ويستخرجوا منه كنوزه وأغواره وما خفي منه .

2 . أن يفردوا بحوثا خاصة في تحرير المسائل وتجريد الأقوال والمذاهب والتحقيق في نسبتها لقائليها .

[56] ـ العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم : محمد بن إبراهيم الوزير ، تحقيق : شعيب الأرناؤرط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت . لبنان ، ط1(1412هـ/1992م ) . ج4ص 20.

3 . الاهتمام أكثر بالأقوال المهملة في المسألة ، فربما يجد النّاظر في المسألة قولين كلاهما يشتمل على خطأ فيتحير ،ويختار أقلهما خطأ في نظره ، والصواب في غيرهما ؛ كمسألة المكره هل هو مكلف أم غير مكلف .

والحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

## قائمة المصادر والمراجع :

1 . الأسنوي جمال الدين ، **نهاية السول** ، (د ، ط ،ت) ، عالم الكتاب ،القاهرة . مصر.

2 ـ ابن أمير الحاج الحنبلي ، **التقرير والتحبير** ،تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، (1419هـ/1999م) .

3 ـ الإيجي عَضُد الملة، **شرح العضد على مختصر ابن الحاجب** ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان ، 1421هـ /2000م.

4 ـ ابن تيمية ، **درء تعارض العقل والنقل** ، تحقيق : محمد رشاد سالم ،ط2 ، إدارة الثقافة والنشر بالجامعة ، السعودية ، ( 1411هـ/ 1991م ) .

5 ـ ابن تيمية ، **الرد على المنطقيين** ، تحقيق : عبد الصمد شرف الدين المكتبي ، ط1 ،مؤسسة الريان ، بيروت لبنان ، (1426هـ /2005م) .

6 ـ ابن تيمية ، **الصفدية** ، تحقيق محمد رشاد سالم ، طبعة 1406هـ ، الرياض .

7 . الجرجاني ، **التعريفات** ، طبعة 1985م ، مكتبة لبنان، بيروت . لبنان .

8 ـ ابن الحاجب المالكي ، **مختصر المنتهى** : تحقيق : د/ نذير حمادو ،دار ابن حزم ، ط1، بيروت لبنان ، (1427هـ /2006م ) .

9 ـ أبو الحسين المعتزلي، **المعتمد في أصول الفقه** : تحقيق: محمد حميد الله ، طبعة 1385هـ /1965م ، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية.

10 ـ خالد عبد اللطيف عبد الله ، **مسائل أصول الدين المبحوثة في أصول الفقه عرض ونقد على ضوء الكتاب والسنة** ، رسالة دكتوراه ، تخصص : أصول الفقه ، ط1، الجامعة الإسلامية بالمدينة ،1426هـ.

11 ـ الخطيب البغدادي ، **الفقيه والمتفقه** ، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي ، ط1، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية ، ( 1417هـ/ 1996م ) .

12 . الرازي ، **المحصول** ، تحقيق : طه جابر فياض العلواني ، ( د ، ط ، ت) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان .

13 ـ زكريا الأنصاري ، **الحدود الأنيقة** : تحقيق : مازن المبارك ، ط1 ، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ، 1411هـ /1991م .

14 ـ الزركشي بدر الدين ، **البحر المحيط** ، تحقيق : عبد القادر العاني ، ط2 ، وزارة الأوقاف الكويتية ، (1413هـ/ 1992م ) .

15 . السبكي تاج الدين ، **جمع الجوامع** ، علق عليه ووضع هوامشه : عبد المنعم خليل إبراهيم، ط2 ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، 1424هـ/2003م .

16 . السمعاني أبو المظفر ، **قواطع الأدلة في أصول الفقه** : تحقيق : عبد الله بن حافظ الحكمي ، ط1، الرياض ، (1419هـ /1998م ) .

17 . الشاطبي ، **الموافقات** : ، تحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان ،ط1، دار ابن عفان ، الخُبر السعودية ، ( 1417هـ /1997م ) .

18 . الشنقيطي محمد الأمين ، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن** : أشرف عليه : بكر أبو زيد، ط1، دار عالم الفوائد ،مكة المكرمة، 1426.

19 . الشوكاني محمد بن علي ، **أدب الطلب ومنتهى الأرب** تحقيق : عبد الله بن يحي السريحي، ط1 ، دار الكتب العلمية ـ بيروت لبنان ، 2008م .

20 . الشيرازي أبو إسحاق ، **شرح اللمع** ، تحقيق :عبد المجيد تركي،ط1، دار الغرب الإسلامي ،بيروت ـ لبنان، 1408هـ /1988م .

21 . صلاح كنتوش ، **أخطاء الأصوليين في العقيدة** ، ط1 ، دار الآثار ، صنعاء اليمن ، (1427هـ/2006م) .

22 . الصنعاني محمد بن إسماعيل الأمير ، **مزالق الأصوليين** ، تحقيق : محمد صباح المنصور ، ط1 ، مكتبة أهل الأثر الكويت ، ( 1425هـ/ 2004م ) .

23 . طاهر الجزائري الدمشقي ، **توجيه النظر في مسائل النظر** ، تحقيق : عبد الفتاح غدة ، ط1 مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب سوريا ، ( 1416هـ/ 1995م).

24 . ابن عبد البر ، **جامع بيان العلم وفضله** ، تحقيق : أبي الأشبال الزهيري ،ط1، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية ، ( 1403هـ/ 1983م ) .

25 . الغزّالي أبو حامد ، **المستصفى من علم الأصول** ، تحقيق حمزة بن زهير ،( د ، ط ، ت) .

26 . الفيومي أحمد بن محمد ، **المصباح المنير** ، ط5 ، صححه: حمزة فتح الله ، المطبعة الأميرية ،القاهرة . مصر ، 1922م .

27 . القرافي أبو العباس ، **شرح تنقيح الفصول** ، طبعة 1424 هـ /2004م، مكتب البحوث والدراسات بدار الفكر، بيروت . لبنان .

28 . ابن القيم الجوزية ، **إعلام الموقعين** ، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان ، ط1 ، دار ابن الجوزي . السعودية ، 1423هـ .

29 . ابن القيم الجوزية ، **مدارج السالكين بين منازل إيّاك نعبد وإيّاك نستعين** ،تحقيق : مكتب التحقيق بدار التراث العربي ، ط1، بيروت ـ لبنان ، (1419هـ/199م ) .

30 . ابن كثير الدمشقي ، **تفسير القرآن العظيم** ، تحقيق : مصطفى السيد محمد وآخرون ، ط1، مؤسسة الرسالة، الجيزة . مصر ، 1421هـ/ 2000م .

31 . محمد الأمين الشنقيطي ، **مذكرة في أصول الفقه** ، ط5 ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، 2001م .

32 . المقبلي صالح بن مهدي ، **نجاح الطالب** ، تحقيق أحمد بن حميد الجهني ،( د ، ط ، ت ) جامعة أم القرى ، المملكة العربية السعودية .

33 . ابن النجار محمد بن أحمد، **شرح الكوكب المنير** ، تحقيق : محمد الزحيلي ،ونزيه حماد ، ط5 ، مكتبة العبيكان ، الرياض، السعودية .

34 . النملة عبد الكريم ، **المهذب في علم أصول الفقه المقارن** ،ط1، مكتبة الرشيد الرياض ، ( 1420هـ ،199م) .

35 . ابن الوزير محمد بن إبراهيم ، **العواصم و القواصم في الذب عن سنة أبي القاسم** : تحقيق : شعيب الأرناؤرط ، ط1، مؤسسة الرسالة ، بيروت، لبنان ، (1412هـ/1992م ) .